مؤسسة الرشد الأهلية
Alrushd Establishment

سياسة الرقابة الداخلية

للعاملين في المؤسسة

بسم الله الرحمن الرحيم

مادة (01) التعريفات:

- **المركز**: هو المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- **المؤسسة**: يقصد بها مؤسسة الرشد الأهلية ترخيص (١٠١٨).
- **سياسة الرقابة الداخلية**: هو مجموعة السياسات العامة التي تعتمدها المؤسسة في عمليات الرقابة الداخلية للمؤسسة.
- **المجلس**: يقصد به مجلس أمناء المؤسسة.
- **رئيس المجلس**: يقصد به رئيس مجلس أمناء المؤسسة.
- **عضو المجلس**: يقصد به عضو مجلس أمناء المؤسسة.
- **القيادات الإدارية للمؤسسة**: وتشمل المدير التنفيذي ومساعديه ومديري الإدارات ومن في حكمهم من التنفيذيين في المؤسسة.
- **العاملون في المؤسسة**: يشمل جميع موظفي المؤسسة الذين يعملون بدوام كامل أو جزئي.
- **المتعاونون مع المؤسسة**: أعضاء اللجان والمتطوعون في برامج وأنشطة المؤسسة كما يشمل المستشارين المتعاقد معهم لتقديم استشارات في مجالات أو مشروعات محددة.
- **صاحب الصلاحية**: هو الجهة أو الشخص المفوض من مجلس الأمناء بصلاحية معينة حسب لائحة الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة في المؤسسة.

مادة (02)

تعرف الرقابة الداخلية لأغراض هذه السياسة بأنها مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول المؤسسة والرقابة على استخدامها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية، وتشجيع العاملين على اتباعها والتقيد بها، وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف المؤسسة.

مادة (03) تهدف هذه السياسة إلى مساعدة الوحدات الإدارية المعنية بعمليات الرقابة في المؤسسة من التالي:

١. وضع السياسات الرقابية التي تحقق التأكد من تنفيذ التوجهات والأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

٢. انتظام العمل في المؤسسة وضمان التنفيذ وفق ما تم التخطيط له .

٣. تحقيق الكفاءة والفاعلية في كافة عمليات المؤسسة.

٤. التأكد من مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات المعتمدة في المؤسسة

٥. التحقق من وجود حماية كافية لأصول وممتلكات المؤسسة.

٦. التأكد من صحة واكتمال البيانات المالية والسجلات المحاسبية وصولاً لمعلومات تلبي

الخصائص الأساسية والمساندة للمعلومات المحاسبية.

٧. المراجعة الدورية لأنشطة المؤسسة المختلفة وضمان كفاءة وسلامة هذه الأنشطة الإدارية والمالية والتعليمية والاستثمارية والتأكد من تحقيقها للأهداف المرجوة منها.

٨. الحفاظ على المخاطر عند مستوى ملائم لا يضر بالمؤسسة ومصالحها ولا يهدد وجودها.

٩. تهيئة بيئة العمل وزرع الثقافة التي تعزز من فاعلية الرقابة الداخلية، وتحويلها لممارسة يومية واعتبارها جزءاً من معايير تقييم الأداء الوظيفي.

١٠. حماية سرية البيانات وأنظمة المعلومات، من خلال تعزيز إجراءاتها، والمحافظة على سلامة أدواتها وأجهزتها.

١١. الحرص على التطابق والاتساق بين الممارسة العملية وما تم اعتماده من خطط وسياسات وإجراءات على جميع المستويات الإدارية والتنظيمية في المؤسسة.

مادة (04) تقع مسؤولية تطبيق هذه السياسة على جميع المشمولين بهذه السياسة و يعمل لصالح المؤسسة سواء كانوا أعضاء في المجلس أو قيادات إدارية أو موظفين أو متعاونين بصرف النظر عن مناصبهم في المؤسسة.

مادة (05) تعتمد المؤسسة في نظامها للرقابة الداخلية على المبادئ التالية:

١. **التكامل**: من خلال مشاركة كافة الوحدات ذات الصلة بعمليات الرقابة الداخلية لضمان سلامة إجراءاتها وتحقيقها للأهداف المرجوة منها.

٢. **الاستمرارية**: التفعيل الدائم والمتواصل لعمليات الرقابة الداخلية، والتي تمكن المؤسسة من الكشف عن أي انحرافات في الوقت المناسب.

٣. **السرعة**: عبر توفير المعلومات في الوقت المناسب لأصحاب الصلاحية.

٤. **التطوير**: لمراجعة الدائمة لسياسات وإجراءات الرقابة الداخلية والتأكد من مواكبتها لأي تطورات او تغيرات في بيئة عمل المؤسسة.

٥. **الفصل بين المهام**: وذلك بتوزيع المهام بين الموظفين في الوحدات ذات الصلة بعمليات الرقابة، والتأكد من عدم وجود أي تعارض مصالح أو تنفيذ عمليات متعارضة تضعف من نظام الرقابة الداخلية.

٦. **الكفاءة**: من خلال تطبيق معايير المراجعة الداخلية المعتمدة وأفضل الممارسات في عمليات الرقابة.

٧. **الأهمية النسبية**: تركز إجراءات الرقابة على المخاطر الرئيسية، والانحرافات الجوهرية وذلك لضبط الكلفة والرفع من الجودة.

مادة (06) تلتزم المؤسسة بتصميم نظام للرقابة الداخلية في المؤسسة يشمل على المكونات الأساسية التالية:

١. توفير بيئة رقابية ملائمة تسهم في تحقيق هدف المؤسسة من عمليات الرقابة الداخلية من خلال تعزيز الوعي العام بالرقابة الداخلية لدى أصحاب الصلاحية والعاملين في المؤسسة، بالإضافة لمجموع الأنظمة والإجراءات والسياسات والقواعد والضوابط الداخلية وأساليب التنفيذ وأدوات الاختبار والقياس التي تضعها المؤسسة لتحقيق الرقابة الداخلية.

٢. تقييم المخاطر التي تواجهها المؤسسة داخلياً أو خارجياً وتحديد آلية التعامل معها وفق الإجراءات المعتمدة في المؤسسة والخاصة بإدارة المخاطر.

٣. إعداد إجراءات وأنشطة ملائمة للرقابة وإدارة المخاطر تكون منبثقة من هذه السياسة ومكملة لها وتحدد الإجراءات والخطوات التفصيلية لعمليات المراجعة ويتم اعتمادها من صاحب الصلاحية.

٤. إيجاد نظام للمعلومات والاتصال يسهم في توفير المعلومات الملائمة وتوصيلها لمختلف الأطراف ذات العلاقة داخل المؤسسة وخارجها بما يسهم في تعزيز نظام الرقابة الداخلية.

٥. المتابعة الدائمة والتقييم المستمر لكافة مكونات نظام الرقابة الداخلية بهدف تقييم جودة الأداء.

مادة (07) تلتزم المؤسسة في بنائها لنظام الرقابة الداخلية بشمولية النظام لكافة عمليات المؤسسة في الجوانب المحاسبية والمالية والجوانب الإدارية وجوانب النشاط المختلفة بالإضافة للرقابة على الأداء الاستراتيجي.

مادة (08) لتحقيق أهداف المؤسسة في إيجاد منظومة متكاملة للرقابة فإن المؤسسة تعتمد الأدوات التالية :

١. تشكيل لجنة للمراجعة تابعة للمجلس ومنبثقة منه تتولى مهام الإشراف على بناء إجراءات الرقابة والمراجعة والإشراف على تنفيذها ومتابعة تقارير الرقابة والمراجعة.

٢. يحدد في لائحة لجان المجلس المهام التفصيلية للجنة المراجعة والوظائف التابعة لها في الرقابة الداخلية.

٣. تعيين مراجع داخلي للمؤسسة يرتبط بلجنة المراجعة وللمؤسسة الحق في الاستعانة بجهات خارجية لتنفيذ عمليات الرقابة والمراجعة في المؤسسة.

٤. اعتماد خطة للمراجعة يتم العمل عليها ومراجعتها دورياً للتأكد من تحقيقها لمتطلبات الرقابة والمراجعة.

٥. رفع التقارير الدورية من وحدات المراجعة ولجنة المراجعة معززة بالتوصيات إلى صاحب الصلاحية.

٦. متابعة الردود وتنفيذ التوصيات من الوحدات الإدارية المختلفة في المؤسسة والتأكد من التغذية الراجعة والتصحيح لأي انحرافات في الأداء.

مادة (09) تقع على لجنة المراجعة مسؤولية التأكد من تنفيذ هذه السياسة والالتزام بها وتطبيق محتوياتها ورفع التقارير اللازمة لأصحاب الصلاحية عن أي مخالفات في تطبيق اللائحة واتخاذ الإجراءات للتصويب، وذلك وفقاً للآليات والإجراءات المتبعة لديهم.

مادة (10) هذه السياسة جزء من سياسات الحوكمة في المؤسسة ومكملة لها ويجب ألا تتعارض مع الأنظمة والتعليمات الصادرة من الجهات الإشرافية والحكومية ذات الصلة وتعتمد هذه اللائحة من المجلس ويسري العمل بها من تاريخ اعتمادها.

تم بحمد الله

مؤسسة الرشد الأهلية
Alrushd Establishment

مجلس الأمناء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

لقد اطلع مجلس أمناء مؤسسة الرشد الأهلية في اجتماعه المنعقد في يوم الأربعاء الموافق: (١٦/٠٢/٢٠٢٢م) على سياسة الرقابة الداخلية وآليات الإشراف والمتابعة، وقرر اعتمادها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني للمؤسسة عبر الرابط المرفق عند الضغط هنا، أو مسح الباركود أسفله.

رئيس مجلس الأمناء

م.فايز بن ظافر الشهري